

## الأصول في النحو

( للهِ دَرْسُ الْيَوْمِ مَنْ لَمْ يَهَـأَ ... ) .

وقوله : .

( كَمَا خُطِّبَ الْكِتَابُ بِكَفِّ يَوْمًا ... يَهُودِيٍّ يُقَارِبُ أَوْ يُزِيلُ ) .

فزعموا : أن هذا لما اضطر فصل بالظرف لأنَّ الظروف تقع مواقعَ لا تكون فيها غيرها

وأجازوا : ( أَلَا طَعَامَكَ غَيْرُ آكِلٍ ) وكان شيخنا يقول : حملته على ( لا ) إذ كانت ( لا

( تقعُ موقعَ ( غير ) .

قال أبو بكر :